

## وزارة النقل والمواصلات

**قرار وزير النقل والمواصلات رقم ١٢٢/ط لسنة ١٩٩٧**

**بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الطيران المدني**

**وزير النقل والمواصلات**

**بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الطيران المدني :**

**وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٣ بشأن رسوم الطيران المدني ومقابل استغلال حقوق النقل الجوى وإشغال مبانى وأراضى الموانى الجوية والمطارات :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة المصرية العامة للطيران المدني :**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٣ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة النقل والمواصلات :**

**وعلى القرار الوزارى رقم ١/١ ط لسنة ١٩٨٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الطيران المدني :**

**وعلى القرار الوزارى رقم ١٣١/ط لسنة ١٩٩٤ بتنظيم قطاع الطيران المدني :**

**وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٢/ط لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الطيران المدني :**

**وعلى ما عرضه رئيس قطاع الطيران المدني ورئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للطيران المدني :**

**قرار:**

**ماده أولى** - يستبدل بنصوص المواد (٩٩) بند (٤) ، (١١٦) ، (١١٧) بند ٦ (أ) و(١٢٢) بند (٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الطيران المدني الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١/ط لسنة ١٩٨٩ المشار إليه النصوص الآتية :

**ماده ٩٩ (بند ٤)** - أن يكون طالب الإجازة عاملًا في إحدى الشركات المصرية ويستثنى من هذا الشرط الحصول على الجنسية المصرية .

**ماده ١١٦** - يشترط لموافقة الهيئة المصرية العامة للطيران المدني على الطلب المقدم من أية شركة أو منشأة مصرية أو أجنبية لقيام بإنشاء خط جوي داخلي أو دولي منتظم أو غير منتظم ، أن تكون هذه الشركة أو المنشأة قد صدر لها ترخيص تشغيل من وزير النقل والمواصلات طبقا للأحكام الواردة بهذه اللائحة .

**ماده ١١٧ (بند ٦ (أ))** - أن يتولى قطاع الطيران المدني إجراء التنسيق اللازم بين الشركات والمنشآت المصرية عند طلب التشغيل على خطوط منتظمة جديدة سبق الترخيص بالتشغيل عليها لشركات أو منشآت مصرية أخرى .

**ماده ١٢٢ (بند ٢)** - ألا يتعارض المشروع مع تشغيل الشركات والمنشآت المصرية المرخص لها وتولى قطاع الطيران المدني إجراء التنسيق والتعاون بينها في مجال التشغيل .

**ماده ثانية** - يلغى كل حكم يخالف ماورد بهذا القرار من أحكام .

**ماده ثالثة** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٣/١٠

وزير النقل والمواصلات

مهندس / سليمان متولى سليمان